

الدولية وغير الحكومية التي شارك في تقديم المساعدة التعليمية والتقنية للجنوب الإفريقي :

٣ - تعرّب عن تقديرها لكل من قدّم دعماً إلى البرنامج سواء عن طريق تقديم مساهمات أو منح دراسية أو تخصيص أماكن في مؤسسته التعليمية :

٤ - تناشد جميع الدول والمؤسسات والمنظمات والأفراد تقديم مزيد من الدعم المالي وغيره من أشكال الدعم إلى البرنامج لكافلة استمراره واطراد توسيعه .

الجلسة العامة ٩٢

٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧

٧٧/٤٢ - التسهيلات الدراسية والتدرّبـية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتّعة بالحكم الذاتي

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٢٨/٤١ المؤرخ في ٣١ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٦ .

وقد درست تقرير الأمين العام عن التسهيلات الدراسية والتدرّبـية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتّعة بالحكم الذاتي^(٢٥) ، الذي أعد عملاً بقرار الجمعية العامة ٨٤٥ (د - ٩) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٥٤ ،

وإذ ترى أنه ينبغي إتاحة المزيد من المنح الدراسية لسكان الأقاليم غير المتمتّعة بالحكم الذاتي في جميع أنحاء العالم ، وأنه ينبغي اتخاذ خطوات تشجيع الطلاب في تلك الأقاليم على تقديم طلباتهم في هذا الشأن ،

١ - تحيط علىًّا بتقرير الأمين العام :

٢ - تعرّب عن تقديرها للدول الأعضاء التي أتاحت المنح الدراسية لصالح سكان الأقاليم غير المتمتّعة بالحكم الذاتي :

٣ - تدعو جميع الدول إلى تقديم ، أو مواصلة تقديم ، عرض سخية بتسهيلات دراسية وتدرّبـية لصالح سكان الأقاليم التي لم تتنـل بعد الحكم الذاتي أو الاستقلال ، وإلى توفير الأموال الـلـازمة لسفر الطلاب المحتملين كلـما أمكن ذلك :

٤ - تحيث الدول القائمة بالإدارة على اتخاذ تدابير فعالة لضمان النشر الواسع النطاق والمستمر ، في الأقاليم الـواقة

٢٨ - تطلب إلى اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة هذا البند وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين .

الجلسة العامة ٩٢

٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧

٧٦/٤٢ - برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدرّبـي للجنوب الإفريقي إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة بشأن برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدرّبـي للجنوب الإفريقي ، ولا سيما القرار ٢٧/٤١ المؤرخ في ٣١ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٦ .

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(٢٦) ، الذي يتضمن وصفاً لأعمال اللجنة الاستشارية لبرنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدرّبـي للجنوب الإفريقي ، ولإدارة البرنامج في الفترة من ١ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٦ إلى ٣٠ أيلول / سبتمبر ١٩٨٧ .

وإذ تدرك المساعدة القيمة التي يقدمها البرنامج لشعب جنوب إفريقيا وناميـبيـا ،

وإذ تلاحظ بارتياح أن المساعدة التعليمية والتقنية للجنوب الإفريقي أصبحت موضع اهتمام متزايد من جانب المجتمع الدولي ، وإذ تسلـم تماماً بالحاجة إلى مواصلة إتاحة فرص التعليم والمشورة لعدد أكبر من الطلاب اللاجئين من جنوب إفريقيا وناميـبيـا في مجموعة واسعة التـنوـع من التخصصات المهنية والـتقـنيـة والـلغـويـة ، فضـلاً عن فرص التـدـريبـ المهني والـتقـنيـ والـدراسـاتـ المتقدمة على المستوى الجامعي ومستوى الدراسـاتـ العلياـ في مـيـادـينـ الـدرـاسـةـ ذاتـ الأولـويةـ ،

ونظـراً إلى اقـتنـاعـهاـ القـويـ بأنـ استـمرـارـ وتوـسيـعـ البرـنامجـ أمرـأسـاسـيـ لتـلـيـةـ حاجـةـ طـلـابـ جـنـوبـ إـفـرـيقـيـاـ وـنـاميـبيـاـ المـتـزاـيدـ إلىـ المسـاعـدةـ الـتـعـلـيمـيـةـ وـالتـدـريـبـيةـ ،

١ - تؤيد تقرير الأمين العام عن برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدرّبـي للجنوب الإفريقي :

٢ - تثني على الأمين العام واللجنة الاستشارية لبرنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدرّبـي للجنوب الإفريقي لما يبذـلـانـهـ منـ جـهـودـ مـتـواـصـلةـ لـزيـادـةـ تشـجـيعـ تقديمـ مـسـاهـمـاتـ سـخـيـةـ إلىـ البرـنامجـ وـلـتعـزـيزـ التعاونـ معـ الوـكـالـاتـ الحـكـومـيـةـ وـالـحـكـومـيـةـ

وقد درست تقرير الأمين العام عن مسألة الصحراء الغربية^(٢٩) .

وإذ تحبّط علىَّا مع التقدير بواصلة عملية المساعي الحميدة المشتركة بين الرئيس الحالي مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية والأمين العام للأمم المتحدة ، التي بدأت يوم ٩ نيسان/أبريل ١٩٨٦ في نيويورك بهدف تنفيذ قرار المؤتمر (XIX) AHG/Res. 104 وقرار الجمعية العامة ٤٠/٥٠ المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ و ١٦/٤١ .

١ - تحبّط علىَّا مع التقدير بتقرير الأمين العام عن مسألة الصحراء الغربية :

٢ - تؤكد من جديد أن مسألة الصحراء الغربية هي مسألة إنتهاء للاستعمار ينبغي أن يتم على أساس ممارسة شعب الصحراء الغربية لحقه غير القابل للتصريف في تقرير المصير والاستقلال :

٣ - تؤكد من جديد أيضاً أن حل مسألة الصحراء الغربية يمكن في تنفيذ القرار (XIX) AHG/Res. 104 الذي اتخذه مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية ، والذي يحدد الطرق والوسائل الكفيلة بالتوصل إلى حل سياسي عادل ونهائي للنزاع المتعلق بالصحراء الغربية :

٤ - تطلب مرة أخرى ، لهذا الفرض ، من طرف النزاع ، وهما المملكة المغربية والجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب ، الدخول في أقرب وقت ممكن في مفاوضات مباشرة بغية التوصل إلى وقف إطلاق النار لتهيئة الظروف الازمة لإجراء استفتاء سلمي وعادل لتقرير مصير شعب الصحراء الغربية ، يجري دون أية قيود إدارية أو عسكرية ، تحت إشراف منظمة الوحدة الأفريقية والأمم المتحدة :

٥ - ترحب بما يبذل الرئيس الحالي مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية والأمين العام للأمم المتحدة من جهود للتوصل إلى حل عادل ونهائي لمسألة الصحراء الغربية ، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٤٠/٥٠ :

٦ - تحبّط علىَّا بالقرار المشترك للرئيس الحالي مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية والأمين العام للأمم المتحدة بإرسال بعثة تقنية إلى الصحراء الغربية بغية جمع المعلومات التقنية ذات الصلة والتي تساعدها على التهوض بأعباء المهمة التي أنطتها بها الجمعية العامة بوجب قرارها ٤٠/٥٠ و ١٦/٤١ وهذا القرار :

تحت إدارتها ، للمعلومات المتعلقة بالتسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول ، وعلى تقديم جميع التسهيلات الازمة لتمكن الطلاب من الإفادة من هذه العروض :

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار :

٦ - توجه اهتمام اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة إلى هذا القرار .

المجلس العام ٩٢

٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

٧٨/٤٢ - مسألة الصحراء الغربية

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت بعمق في مسألة الصحراء الغربية ،

وإذ تشير إلى حق جميع الشعوب غير القابل للتصريف في تقرير المصير والاستقلال وفقاً للمعيادي الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وفي قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ والتضمن إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٦/٤١ المؤرخ في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ بشأن مسألة الصحراء الغربية ،

وإذ تشير إلى القرار (XIX) AHG/Res. 104 بشأن الصحراء الغربية^(٣٠) الذي اتخذه مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية في دورته العادية التاسعة عشرة ، المقودة في أديس أبابا في الفترة من ٦ إلى ١٢ حزيران/يونيه ١٩٨٣ ،

وإذ تحبّط علىَّا مع التقدير بالجزء المتعلق بالصحراء الغربية^(٣١) من البلاغ الختامي لاجتماع وزراء خارجية ورؤساء وفود بلدان عدم الانحياز إلى الدورة الثانية والأربعين للجمعية العامة ، المقود في نيويورك في الفترة من ٥ إلى ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ ،

وقد درست الفصل ذا الصلة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٣٢) ،

(٢٦) للاطلاع على النص ، انظر : القرار ٤٠/٣٨ ، الفقرة ١ .

(٢٧) A/42/681 ، المرفق ، الفقرتان ٥٠ و ٥١ .

(٢٨) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والأربعون ، الملحق رقم ٢٣ (A/42/23) ، الفصل التاسع .